

# حكم أخذ قرض ربوى مع إخراج الزكاة عن الزيادة - الشيخ عبدالرحمن البراك (28421)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل اريد اخذ قارظ ثمانية عشر الف وارجعها لهم واحد وعشرين الف ريال فهل اذا زكيت قيمة الزيادة ثلاثة  
الالف لجمعية خيرية اكون قد حللت كسب المال - 00:00:00

ام انه ربا حتى لو زكيته وطهرته لا لا يظهر الربا ما يظهر باخراج الزكاة لا يطهر انت بهذا التصرف صرت من المؤكد مؤكل الربا لأن الله  
أكل الربا وموكله. فانت موكل للربا - 00:00:29

ما دام افترضت ثمانية عشر لتدفع واحد وعشرين فقد صرت مؤكلا للربا زقيت او لم تزكي ؟ نعم - 00:00:54